



قرار رقم (3) لسنة 2022

بشأن تشكيل لجنة لمراجعة وتدقيق

طلبات قبول المترشحين للانتخابات الرئاسية

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
- على القانون رقم 8 لسنة 2013 ميلادية بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم 40 لسنة 2013م بشأن تعيين رئيس وأعضاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- وعلى القرار رقم (2) لسنة 2021 بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي.
- القانون رقم (1) لسنة 2021 بشأن انتخاب رئيس الدولة وتحديد صلاحياته، وتعديلاته.
- وعلى ما جاء بمحضر اجتماع مجلس المفوضية (الأول) المنعقد بتاريخ 02 يناير 2022م.

مادة (1)

تُشكل لجنة من مختصين بإدارة العمليات تتولى فحص ومراجعة (قوائم التزكية) المقدمة من قبل مترشحي الانتخابات الرئاسية الواردة اسمائهم بالقائمة الأولية الصادرة بموجب القرار رقم (80) لسنة 2021.

مادة (2)

يُقدم مدير إدارة العمليات مقترح اللائحة الإجرائية لعملية الفحص والمراجعة تتضمن الوسائل والأليات والمدد الزمنية اللازمة لعملية المراجعة والبيانات التي يجب أن تتم مراجعتها؛ يتم اعتمادها من قبل مجلس المفوضية.

مادة (3)

تُرفع اللجنة تقريرها إلى مجلس المفوضية خلال الفترة الزمنية التي تم اعتمادها في اللائحة الإجرائية، ولها الحق في الاستعانة بمن تراه مناسباً لإنجاز أعمالها.

مادة (4)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ.

مجلس المفوضية الوطنية
العليا للانتخابات

المفوضية الوطنية
العليا للانتخابات
High National Elections Commission
قرارات مجلس المفوضية

صدر في طرابلس
الموافق: 20 يناير 2022 ميلادية.